

قرار :

مادة ١ - يرخص للجهاز المركزي للتدريب بالصرف بالتجاوز بمبلغ ٢٠٠٠ ج خصما على النوع ١ - تعويض العاملين عن جهود غير عادية بالبند ٥ - المكافآت نقلا من النوع ١ - مكافآت الخبراء الوطنيين بند ٢ - المكافآت الشاملة بالباب الأول بميزانية الجهاز المذكور للسنة المالية ١٩٦٩/٦٨

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ المحرم سنة ١٣٨٩ (١٦ أبريل سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٣٢ لسنة ١٩٦٩

بفتح اعتماد إضافي بميزانية هيئة المواصلات السلوكية واللاسلكية

للسنة المالية ١٩٦٩/١٩٦٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ بتفويض رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠٤٠ لسنة ١٩٦٨ بربط الميزانية العامة للدولة للسنة المالية ١٩٦٩/٦٨ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠٤١ لسنة ١٩٦٨ بربط ميزانية صندوق الاستثمار للسنة المالية ١٩٦٩/٦٨ ؛

قرر :

مادة ١ - بفتح اعتماد إضافي بميزانية هيئة المواصلات السلوكية واللاسلكية للسنة المالية ١٩٦٩/١٩٦٨ الباب الثالث - استخدامات استثمارية بمبلغ ٥٠٠,٠٠٠ ج (خمسين ألف جنيه) لمواجهة تمويل بعض مناطق من السترات المتقلة إلى السترات المفتوحة ؛

مادة ٢ - تزداد إيرادات ميزانية هيئة المواصلات السلوكية واللاسلكية للسنة المالية ١٩٦٩/٦٨ الباب السادس - قروض ومساهمة بمبلغ ٥٠٠,٠٠٠ ج

(خمسين ألف جنيه) أخذنا من ميزانية صندوق الاستثمار للسنة المذكورة ؛

مادة ٣ - تزداد استخدامات ميزانية صندوق الاستثمار للسنة المالية ١٩٦٩/٦٨ استثمارات الهيئات العامة - بمبلغ ٥٠٠,٠٠٠ ج (خمسين ألف جنيه) ؛

مادة ٤ - تزداد إيرادات ميزانية صندوق الاستثمار للسنة المالية ١٩٦٩/٦٨ - احتياطي سداد أقساط واقتراضي جديد (قروض جديدة) بمبلغ ٥٠٠,٠٠٠ ج (خمسين ألف جنيه) ؛

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ المحرم سنة ١٣٨٩ (١٦ أبريل سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٣٦ لسنة ١٩٦٩

بتغيير اسم قرية «عزب شرباص» مركز فارسكور

إلى اسم «الناصرية»

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٩٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يغير اسم قرية «عزب شرباص» مركز فارسكور محافظة دمياط إلى اسم «الناصرية»

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ المحرم سنة ١٣٨٩ (١٦ أبريل سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر